

المجلس 3 من شرح (العالی الرتبة في شرح نظم النخبة) (للسمني

| الشیخ صالح العصیمی

صالح العصیمی

السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته. الحمد لله رب العالمين رب السماوات رب الارض رب العرش العظيم. وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله. صلی الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسليما - 00:00:00 مزيدا الى يوم الدين. اما بعد فهذا المجلس التالي في شرح الكتاب الرائع من برنامج الواحد العاشر وهو كتاب عالي الرتبة في شرح نوع النخبة للعلامة احمد بن محمد الشونجي - 00:00:30

وقد انتهى من البيان الى اياضه قبل ابيه وان يكن لكونه متهم ما لهم كمال. نعم احسن الله اليکم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد. اللهم اغفر - 00:00:50

لنا ولشيخنا والحاضرين والمجتمعين ولجميع المسلمين. قال رحمه الله تعالى واياكم لكونه متهم. فسم بالمحروم مالاهن تاما. وان يكن احصروا لي كثرة واياكم تحشروه لكترة غلط او لفسق نبع غفلة فذلك المنكر عند طائفة وقد يكون قانون للمخالفه او - 00:01:10 حفظه او الجهالة بحاله او وهم او بدعة. قال الشارق رحمه الله تعالى والبارز في حصوله للطعن في كونه وحفظ حاله للرأي فكن من الكلام ومن وفي له للمغو واللام زائدة مقوية. يعني من اقسام المردود للطعن المتروك. وهو ما يكون راويه المتهم - 00:01:30 بالكلم في حديث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه معروفا في الكذب في غيره. كحديث صدقة الدقيقين عن فرق عن مرقة الطيبة فعجب عن فرقة الطيب عن ابي بكر عن ابي بكر وحديث عمرو عن جابر الجعفي عن الحارث عن - 00:01:50 عن علي وقد يكون قائل كثرة غلط الراوي او لفسقه او لغفلته وهو المنكر عند الذين لا يشترون بمذكر للمخالفه. وقد يكون الطالب مخالفه واعوذ بك منه لكونه سيء الحفظ بان يكون غلطه اقل من حفظه او لكونه مجھولا بالا يعرف بالا يعرف له تعذيب - 00:02:10 بالا يعرف به تعديل ولا تذليل حول كونه يروي الحديث على سبيل التوهם او لكونه صاحب بدعة وهي ما احدث على خلاف الحق المتلقى عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم او عمل او حال بنوع شبهة واستفسار. وجعل دينا قویما والصراط المستقیما - 00:02:30

والمسك ارتکاب كبيرة الفعلية القولية. وقد سبق الكلام عن الكبائر ومن ومن احسن ما قيل. انها احد وعشرون اربع في القدر الرياء والحسد والعجب والكبر وثمان في الذنب. الغيبة والنمية في القلب وزيادة الزور واليمين والغموض وشكوك الخبز وعدن الربا وعدو مال اليتيم وثلاثة باليد. القتل والسحر والسرقة - 00:02:50

في الفرج ومن الفحشاء وارفعه لسائر الجسد. ترك الصلاة والعقوق والفارار من العدو واجساد اموال المسلمين وتصیر الصغيرة كبيرة اذا وتصیر صغيرة وتصیر الصغيرة كبيرة اذا اذا افترض بها احتقارها او الفرح او التحدث او - 00:03:10 او الاغترار بذكر الله تعالى او بستر الله عليها او صدورها من عالم يقتدى به. ذكر الشارق رحمه الله الله تعالى امة اخرى من البيان تتتعلق بقطعة اخرى من نظم والده ذكر فيها ما يتعلق - 00:03:30

بنوعين من انواع علوم الحديث هما حديث متروك والحديث المنكر فالحديث المعروف هو الحديث الذي يكون راويه متهم بالكذب. والحديث الذي يكون راويه متهم واطلاق التهمة بالكذب يراد بها ما تعلق بكذبه على النبي صلى الله - 00:03:50

عليه وسلم فلا يراد انهم متهم بالكذب في عموم خبر الناس بل يراد خصوص خبر النبي الله عليه وسلم والمتهم بالكذب وصف يلحق
الراوي واحد شينين احدهما ان يعرف بکذب في حديث الناس دون حديث النبي صلى الله - 00:04:20

عليه وسلم فيجعل متهما بالكذب بأنه مظنة صدوره منه والآخر ان يعمد الى روایتی حديث باسناد نظيف لا يعرف الا من طريقه. ان
يعمد الى روایة حديث باسناد نظيف لا يعرف الا من طريقه. فيتفرد به على - 00:04:50

يستنكر جدا. فيلحقه وسط التهمة بالكذب افلا هذه الوجهين او الفضل ابن حجر؟ في نزهة النظر المصنفوں للمتروک بحديث صدقۃ
الدقیق عن فرقہ الى اخره في عمي بن هشام عن جابر الجعفی عن الحارث عن علي. لان الى الراویین عن - 00:05:30
صدقۃ وعمرًا متهم بالکذب. ثم ذکر ان الطعن الراوی ربما يكون لکثرة الغلق او لفسقه او لغفلته. والغفلة عندهم لهو يعتري الانسان
فيغیب عنه مراده. لهو يعتري الانسان فيغیب عنه مراده - 00:06:10

ولا يريدون مطلق الغفلة. بل يريدون كثرتها وعبارة المصنف توهם خلاف ذلك. لكن الامر على ما ذكرناه بينه الملا على الطاری
بمصطلحات اهل الاثر على شرح نخبة الفكر فيكون وصف الكثرة متعلقا بغلط الراوی ومتعلقا بغفلته. فاذا وجدت نظرۃ الغلق او کثرة
الغلق - 00:06:40

قبلها استحق طرح حديثه اما مجرد الغلط او الغفلة فلا يخلو عادة من الاتحاد بهما في بعض الاحوال. وحديث هؤلاء الانواع الثلاثة
يسمه قوم المنکر فمن الحديث المنکر عند جماعة من الاحادیث المحدثین الحديث الذي يرویه - 00:07:20

من کثرة غلطه او غفلته او كان فاسقا. الحديث الذي يومه من کثرة غلقه او غفلته او كان فاسقا فهو لاء يسمى حديثهم منکرا. قال
الشارب وهو المنکر عند الذين لا يستردون في المنکر مخالفة اي لا يوجد مخالف لهم في روايتهم وخلاف معناه - 00:07:50
تقديم مما يقابل المعروف فإنه يتضمن وجود المخالفة. ثم ذکر رحمة الله تعالى ان الطعن قد يكون لمخالفة الراوی من هو او ثق منه او
لكونه سينا الحفظ بان يكون غلطه اقل من حفظه. فسيء الحفظ هو الذي - 00:08:20

يكون غلطه غالبا صوابه. او هما متساویان ويقال مثل هذا في فاحش الغلط وفاحش الغفلة. ففاحش الغلط وفاحش الغفلة هو الذي
يكون خطأ اکثر من صوابه او هما متساویان. الذي يكون خطأ اکثر - 00:08:50

او هما متساویان ذكرهما عن القارئ في مصطلحات اهل الاثر. او يكون لكونه مجهولا بان لا يعرف له تعديل المدرسين او الا يعرف فيه
تعليق المؤسسين ويأتي بما يستقبل او لكونه يوم الحديث - 00:09:20

على سبيل التوھم اي التخييل الذي لا حقيقة له او لكونه صاحب بدعة وستأتي في بابها ثم قال والفسق ارتکاب كبيرة فعلية او قوية
رسم الفسق موضوع للثلاث على تغفرات الكبائر. قال الله تعالى وکره اليکم الكفر والفسق والعصيان. فانتظم في هذه الآية انواع -
00:09:40

الثلاثة بل النوع الاول الذنوب المکفرة. واليها الاشارة بقوله الكفر والنوع الثاني الذنوب الكبائر. واليها الاشارة بقوله الفسق. والنوع
الثالث الذنوب التي ليست مکفرة ولا کبائر. وهي الصغار وغيرها اشير بقوله والعصيان - 00:10:10

وربما اغلق الاسم على ما يشمل كل مخالفة لامر الله فيندرج فيه الكفر والصغراء لكن ترتیب الشرعیة وعليه وقع الاصطلاح جعل
الفسق مخصوصا باهل الكبائر وتقديم ان الكبيرة ما نهي عنه على وجه التعظیم. ما نهي عنه على وجه التعظیم - 00:10:40
وذكر المصنف قوله مما قيل في عدلها واختلف في ذلك كتب كثيرة هي كتاب الكبائر للذهب وكتاب الزواجر ابن حجر الهیثمی
وهو من اوسع ذلك. ثم قال الشارق بعد وتصیر الصغیرة كبيرة - 00:11:10

اذا اقتربن بها احتقارها اي الاستخفاف بها او الفرح اي الفرح بمواقعتها او تحذکم اي ذكرها او المجاهرة بها اي اعلانها او الاغترار بستر
الله عليها او وحضورها من عالم بيتدى به ف تكون كبيرة بالنظر الى امر خارجي وهذا معنى - 00:11:30

ذکرناه فيما سلف ان قولنا الكبيرة شرعا ما نهي عنهم عن وجه التعظیم يندرج فيه شيئاً احدهما ما رجع التعظیم فيه الى ذاته. ما
رجع فيه التعظیم الى ذاته الایمانی او تحريم الجنة والآخر ما رجع فيه التعظیم الى غيره. ما رجع فيه - 00:12:00
التعظیم الى غيره وهي العوارض التي تقترب بالصغراء وهي العوارض التي تقترب بالصغراء كاستخفاف بها او المجاهرة او الاغترار

بستر الله عليها فسبق بيان هذا مفصلاً بالتعليق على اهم المهمات العلامة السعدي رحمة الله. نعم. احسن الله اليكم. قال - 00:12:30
رحمه الله تعالى اما المخالفة ان كانت في مراد كونه لكون رام للسياق غير فسمه بقدرة الاسناد او الازدياد حل بأسناد فذلك المزيد
بالمتصل من الاسانيد لدى المحصلين. قال الشارق رحمة الله تعالى مخالفة ولغيره بتغيير السياق اي سياق الاسناد والحديث الواقع
وال الحديث الواقع فيه - 00:13:00

وال الحديث الواقع فيه ذلك يسمى بمدرج الاثنان. وهو على اوجه احدها ان يكون متن. هكذا. نعم. المتن عند جماعة احسن الله اليكم.
احد ان يكون متن عند جماعة بأسناده مختلفة. اي نعم. كيف نعرف؟ هذى غلط من صواب - 00:13:20
ثمنته فائدة مراجعة كتب الفن نفسه مراجعة كتب النفس فان العادة الجارية بين اهل الفنون ان يتتفقوا في عباراتهم غالباً ولا سيما في
الذكر انك تستعين بالجبنين كلمة فقهية في كتاب الله اذا فرضت عليك في الاصل الخطى بالرجوع الى كتب المذهب نفسه فانه -
00:13:40

الالفاظ نفسها احدها ان يكون منه عند جماعة بأسانيد مختلفة فيرويه واحد عنهم بأسناد واحد اسناد واحد منهم هكذا نعم. واحد
بأسناد واحد منهم يجمعهم عليه ولا يبين اختلافهم فيه. ثانياً ان يكون متن - 00:14:10
رواه بأسناد الا طلب منه فانه عنده بأسناد اخر. فيروي بعضهم عنه ذلك المبني كله في اسناد الطرف الاول ولا يذكر اسناد الطرف
الثاني. مثال ما رواه ابو داود في رواية زائدة وشريك فرقهما والنسيئي من رواية سفيان ابن عيينة كلهم عن عاصم بن كلبي عن
ابيه عن وائل ابن حجر في صفة صلاة رسول الله - 00:14:30

صلى الله عليه وسلم وفيه ثم جئت بعد ذلك بزمن فيه برد شديد خرجن الناس عليه من جل الثياب تحركهم تحرك ايديهم تحت
السيف تحرك قال موسى تحركوا ايديهم تحت الثياب. قال موسى ابن هارون الحمام قوله ثم جئت - 00:14:50
ليس هو بهذا الاسناد انما ادرج عليه وهو في رواية عاصم ابن عبدالجبار ابن وائل عن بعض اهله عن وائل. رواه هكذا مبينا جريراً ابن
معاوية وابو بكر الشجاع ابن الوليد فمن يدا قصة تحريك الايدي من تحت الثياب وفصلها من حديد. ذكر اسنادهما كما ذكرنا. ثالثها
ان يكون - 00:15:10

نادي مختلفة الاسلام عند راوي فيرويهما راو عنه مقتضراً على احد اسناده او يروي احد مثنينه احد المثنين بأسناده الخاص
ويزيد فيه من البنك الآخر ما ليس في الاول. رابعها ان يكون مدن عند شيخ بعضه عن شيخه وبعضه عن من
سمعه - 00:15:30

وعن شيخه فيسوقه الراوي عنه كله عن شيخه ويحذف الواسطة. خامسها ان يسوق المحدث اسناده الى منتهاه فيقطعه قاطع عن
في بطنه ويذكر كلاماً عن نبياً فيظن بعض من سمعه ان ذلك الكلام من ذلك الاسناد فيرويه عنه كذلك في قصة ثابت بشريك القاضي -
00:15:50

قصة ثابتة مع شركة في قوله من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فان ابن حبان جزم بان المدرج وان كان ابو حامد بانه من
المدرج وان كان ابو حاتم جزم بانه من الموضوع كما سبق. ويعرف قدرها بأسناد في مجيء رواية مفصلة لرواية مدرجة. وقد تكون
المخالفة - 00:16:10

بزيادة الراوي او اكثر من في الاسلام. ومن لم يروها اه في الوجه يزددها صحيحة ومن لم يزد هذا ومن لم يزددها اتقن مما زاد. ومن لم
يزددها اقل اتقن مما زاد هكذا - 00:16:30

النخبة لمصنفها ويسمى بالمزيد في متصل الاسانيد. وقد صنف الخطيب فيه كتاباً في ذلك. قال شيخنا الحافظ عبد الرحيم وفي كثير
ما ذكر وفيه نظر مثاله حديث عبدالله بن المبارك عن سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر قال حدثني ابن عبيد الله قال سمعت
ابا ادريس الخولاني يقول - 00:16:50

يقول سمعت ابا مرقد الغنوبي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها. فذكر سفيان
وابي ادريس في هذا الاسلام زيادة اما ذكر سفيان فزيادة في مدونة المبارك لان جماعة رواه عن ابن مبارك عن ابن جابر نفسه من غير

ذكر سفيان ومنهم من - 00:17:10

صرح باخبار ابن مبارك من قد صرخ بالأخبارى عن ابن جابر واما ذكر ابى ادريس فزيادة من ابن مبارك لان جماعة من الثقات رواه عن الحجاب لنفسه ولم يذكر ابا ادريس بين مسلم وواكلا. ومنهم من صرخ بسماع مسلم من وائله - 00:17:30

ذكر الشارق رحمة الله تعالى جملة أخرى من البيان المتعلق بايضاح معاني نظم والده الذكر يتعلق بوقوع المخالفة من الرواية لغيره في تغيير سياق الاسناد مما يسمى بالحديث المدرج. وقد فرق صاحب المتن وتبعه - 00:17:50

00:18:20 - غیرہ

او دمج موقوف بغير الاسناد او دمج موقوف وبعبارة الشخص يقال الحديث المدرج ما ارسل فيه ما ليس منه ما ادخل فيه ما ليس منه. ومنه ما يتعلق بالاسناد كالمذكور - 00:18:50

ما ليس منه. ومنه ما يتعلّق بالاسناد المذكور - 00:18:50

في كلام المصلي ومنهم ما يتعلّق بالمتن وسيأتي. وقد ذكر الشارقة أن مدرج نادي يجيء على خمسة أوجه ولا ينحصر في هذه الأوجه الخمسة المذكورة وشهر ذكرها للمصنفين في علم مصطلح الحديث باعتبار كثرة دورانها. فاكثر ما يوجد من انواعه هي هذه الأوجه

الخمسة - 00:19:20

مذكورة ولا يهدى ذلك وجود الزيادة عليها. فمن تلك الواجهة ان يكون متن عند جماعة باسانيد مختلفة اي متعددة. فيرويه واحد عنهم اي راوي. واحد عنهم. باسناد منهم يجمعهم عليه ولا يبين اختلافهم فيه. فيحدث عن اشيخ كل شيء له اسناد - 00:19:50

ای راوی، واحد عنهم. باستاند منهم یجمعتم علیه وا بین اختلافهم فیه. فیحدث عن اشیا خ کل شیء له استاد - 00:19:50

هؤلاء الأشياء ويقتصر على اسناد واحد منهم يترك بقية اسانيدهم فيكون ادراجا بالاسناد ومن تلك الدعوة ان يكون متن عند رعون
ارسال اطلاعاتي - فانه عند بيان اذن لغافر في يوم الجمعة ٢٠٢٠-١٢-٣

اسناد الا طرقا منه. فإنه عنده باسناد اخر. فيروي بعضه -

ويضم هذين الطرفين بساند واحد لاحدهما فيكون قد - 00:20:40

الرواية عندهما مقدونة. اى، لم يخرج الرواية عنها - 00:21:00

فمثلاً ما عند البخاري من حديث محمد بن عمرو بن حلحلة عن أبي هريرة عن أبي سعيد يسمى لانه ما جاء في
اسناد واحد. لكن لو قدر انه اخرج الحديث عن كل واحد على حدة - 00:21:20

اسناد واحد. لكن لو قدر انه اخرج الحديث عن كل واحد على حدة - 00:21:20

سمى هذا تطبيقاً كقولنا روى البخاري من حديث حماد بن زيد ومالك ابن انس عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد ابن ابراهيم من حديث عن محمد ابراهيم التيمي الى اخر اسناده فرقهما اي اخرج كل واحد منها في موضع فاحدهما اخرجه في بدء واحد

والآخر في كتابه - 00:21:40

الحيل قال والنسائي والرواية سفيان بن عيينة كلهم عن عاصم بن كلبي عن أبيه عن وائل بن حجر في صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه ثم جئته بعد ذلك في الزمان قال الحديث قال موسى ابن هارون الحمال أحد الكفار قوله - 00:22:10

عليه وسلم وفيه ثم جئته بعد ذلك في الزمان قال الحديث قال موسى ابن هارون الحمال أحد الكفار قوله - 10:22:00

ثم جئت ليس هو بهذا الاسناد انما ادرج عليه وهو من روایة عاصم ابن الجبار ابن وائل عن بعض اهله عن اي لا يعرف من حديث عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل وانما من حديث عاصم بن عبد الجبار عن بعض اهله عن وائل هكذا - 00:22:30

عاصم بن كلبي عن أبيه عن وائل وإنما من حديث عاصم بن عبد الجبار عن بعض أهله عن وائل هكذا - 00:22:30

اسنادها كما ذكرنا فيما سبق من المقتني مع طرف آخر بـ اسناده - 50:22:00

لديك الطرفين ثم ذكر ان من تلك الاوجه ان يكون مثاني مزدلفة الاسناد عند راوي فيرويهما راو عنه مقتضرا على عن الاسناد فيذكر

لـ ١١ من ذي القعـدـة ١٤٢٣ هـ - ٠٦:٣٧:٥٩

الله ثم ذكر من تلاه الامم وان يكون ملائلا عذرا شرعا فهذا من اشر اخلاق اهل اسلام تمام من اشر اخ

فيسوقه الراوي عنه كله عن شيخه ويحلف الواسطة. فيكون قد ادرج حديث هذا في حديث هذا - 00:23:30
ومنها ان يسوق المحدث اسناده الى يوم انتهاء ففيقطعه قاطع عن ذكر منه ويذكر كلاما اجنبيا يظنه بعض من سمع ان ذلك الكلام من ذلك الاسناد وهو ما تقدم مثاله في قصة ثابت ابن موسى لما دخل على شريك ابن عبد الله الاعمش وهو يحدث شيخ عبد الله الاخعري وهو يحدث - 00:23:50

عن ابي سفيان عن جابر فلما رأه قال من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فهذا من جنس المدرك لأن الثابت من ظنه حديثا وليس كذلك وليس هو من جنس الموضوع والله اعلم. ثم ذكر ان مدرج - 00:24:10
يعرف بمجيء روایة مفصلة لرواية المدرجة. اي يتميز الایمان الواقع في روایة بالتفصيل الحاصل في غيرها. ثم ذكر من انواع المخالفة التي تقع للراوي وقوع المخالفة بزيادة راو او اكثر في اثنان ولم يزدها ومن لم يزدها اتقن مما زادها. وهذا نوع عند المحدثين يعرف بالمزيد - 00:24:30

بمتصل الاسانيد. وحده الحديث الذي قال فيه الراوي غيره. الحديث الذي اي خالف فيه الراوي غيره بزيادة راب في اثناء الاسناد.
بزيادة راو في اثناء وشرطه ان يكون من لم يزدها اثقل من زادها. ان يكون - 00:25:00

من لم يزدها اتقن من زادها. مع تصريحه بالسماع في الروایة الناقصة مع تصريحه في السماع بالرواية الناقصة. كالمثال المذكور فان عبد الله ابن المبارك روى الحديث عن ورواه ايضا عن شيخ سفيان وهو عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر روايته تكون من جنس - 00:25:30

المزيد في متخصص الاسانيد المبارك طريقان للحديث احدهما عن سفيان عن عبد الرحمن ابن يزيد
ابن نعوي. وقد صرخ ابن المبارك بالتحديد في الروایة اي قال اخبرنا عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر يعد ذلك من هذا النوع - 00:26:00

البغدادي كتاب مفرد فيه. نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم رحمه الله تعالى او خلقه فهو الذي بقدرة او كونه او افق او قاتاما او قد قدما فذلك المطلوب عند العلماء. قال - 00:26:30

رحمه الله تعالى بفتح الخائن معجبة في اوله وجر اخره. بالعطف على كم السابق وجملة قد وقف في محل جرد صفة لمن. وكون مجرور مجرور وكونه مجرور ايضا بالعطف والضمير الذي فيه رضا. واخبر بالتشديد بتشدد القاء المعجم. وقدم بتشدد والد الاطلاق في - 00:26:50

يعني ان مخالفة الراوي لغيره تكون بدرج متون موقوف وهو ما كان من كلام صحابي او تابعين في متون مرفوع وهو ما كان من كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غير فصل ولا تبيين - 00:27:10

سواء كانت درجة سواء كان المضرب في الاول او في الآخر او في الوسط مثال المدرج في الاول الخطيب من روایة ابي قطر وشابة اه فرقهما عن شعبة عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:20
اسبغوا الوضوء. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيافة النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم. نعم. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء - 00:27:40

اولى قم ويل للاعقاب. للعقاب من النار. احسن الله اليكم. قال خطيب ووهنا ابو قمر وشابة في روايتهما هذا الحديث عن شعبة ذلك ان ان اسباغ الوضوء كلام وابو هريرة وويل للاعقاب من النار من كلام النبي صلى الله عليه وسلم كان رواه الثقات عن شعبة - 00:28:00

ومثال مدرج في الوسط ما رواه الدرك عبد الحميد. نعم ومثال مدرج في الوسط ما رواه يعني ما يقع بين بيته. اما الوسط في تحريك الدين معناها العدل. وكذلك جعلناكم امة وسطا - 00:28:30

ما رواه الدارمي في السنن من روایة عبد الحميد ابن جعفر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن بصرة بنت صفوانة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكرها انتبه او كفه فليتوضا. قال الثالثي كذا رواه عبد الحميد عن هشام - 00:29:00

ان الانسان من رفق من قول عروة وليس بمرفوع. كما رواه الثقة عن هشام منهم ابو منهم ايوب السختياني. وحمد بن زيد وغيرهما
ثم رواه عن طريق ايوب من نسی ذكره فليتوضاً. قال وكان عروة يقول من مس رفعيه. والرواية الاخرى في الاخرى اذا - 00:29:20
اذا مس من المسجد من مس ركبي او خفيه فليتوضاً والرفض او الرفض بفتح الراء وضمنها وسكون الثناء فمعجبة نعم. اصدر وكل
مجتمع وسخ. ماشي كل مجتمع وسخ. كل مجتمع وسخ. هم. من البدن. نعم. الجهاد. اه انتهى الصرح - 00:29:40
والرفض بفتح الراء وضمنها وسكون الفاء فمعجمة. والرفض بفتح الراء معجمها وسفن الله كمعجمة. اصل الفخذ. وكل مجمع وسخ من
البدن وكل مجتمع وسخ من البدن. نعم. احسنت. ومثال مدرج في الاخر ما رواه ابو داود عن النخيلى عن ابى خيثم - 00:30:30
عن الحسنة عن القاسم ابن الحر عن القاسم ابن خيرية عن علقة عن عابد الله ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه فما اخذ بيده
وعدمه التشهد في الصلاة فذكر التشهد وفي اخره فاذا قلت هذا او او قضيت هذا فقد قضيت صلاتك. ان شئت ان تقوم - 00:31:00
وان جئت ان تقعدين تقدعاً قال في الصلاة قوله اذا قلت هذا الى اخره من كلام ابن مسعود لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. هي ان
الثقة الزائدة عبد الرحمن ابن - 00:31:20

والحسين الجعفي وابن عجلان عجلان وغيرهم رواه عن الحسينين ابن الحر بتراك هذا الكلام. رواه شبابه عن ابى خيثمة وبين
انه من قول عبد الله فقال عبد الله اذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك من الصلاة فان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعدين
رواه الدرقمي وقال - 00:31:30

ثقة واعلم ان شيخ من الصلاح قال انه لا يجوز التعبد شيء من الدرجات مذكور وابو عبد الله محمد بن الزرقشي نقل والروياني
وابن سمعاني انه قالوا ان من تعمد الحجرات قد رؤيا. السلام عليكم - 00:31:50
والرؤبة العنيفة انه قال ان من تعمد الدرجات ساقط العدالة وهو من يحرك الكلم عن مواضعه فقد فكان ملحاً بالكذابين. وان يعرف
بامور احدها ان يتمتنع ذلك الكلام من النبي صلى الله عليه وسلم لحديث ابى هريرة الذي في صحيح البخاري قال - 00:32:10
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفسى بيده لولا الجهاد كانه اشبع في حديث ماشي خير
كيف الحال؟ نعم المثال ان يتمتنع عن صدور ذلك كلام النبي صلى الله عليه وسلم كحديث ابى هريرة - 00:32:30
صلوا عليه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفسى بيده لولا الجهاد في سبيل والحج
وبر امه وبر امي لا احببت ان اموت وانا مملوکاً فان قوله الذي نفسى بيده الى اخره من كلام ابى هريرة لانه يتمتنع منه صلى الله عليه
وسلم - 00:32:50

ان يتمتنع ان يكون مملوكاً ولی امراً يتمتنع منه صلى الله عليه وسلم. ان يتمتنع ان مملوكاً ولا ان امه لم تكن حينئذ موجودة حتى يبرها.
اما لماذا يتمتنع ان يكون صلى الله عليه وسلم؟ لان من شروط النبوة - 00:33:10

حرية لان القن يكون في تصرف مارجه فلا يقدر على القيام بما امر به من البلاغ احسن ما عمر. ثانياً ان يصرح الصحابي بأنه قال ذلك
كحدث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل - 00:33:30
الامة ويشرك بها شيئاً دخل النار. كما رواه احمد بن عبد الجباري. العطاردة. عن ابى بكر بن عياش رواه اسود بن معاذ الشاذان وغيره
عن ابى بكر بن عياش في لفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جعل لله ندا دخل النار واخرى اقولها ولم اسمعها -
00:33:50

من مات لا يجعل فيه ندا دخل الجنة تاركه ان يصرح بعض الرواتب تفصيله كحدث ابن مسعود في التشهد الذي تقدم الكلام عليه
وقد تكون مخالفة الرواية لغيره تقديم وتأخير في اسناد او مد ويسمى الواقع فيه اه ذلك زيادة يسمى الواقع فيه ذلك - 00:34:10
ويسمى الوضع فيه ذلك بالمقلوب. مثل ذلك بالاسلام ان يكون فيه مروءة ابن كعب. ان يكون فيه مرة ابن كعب فيجعل الكعبة مرة.
باسم الاحاديث اسم الاب الآخر وقد صنف الخطيب فيه رافع الثياب بالمقلوب من الاسماء والانساب. ومثاله في متن حديث ابى
حدث ابى هريرة في السبعة الذين يظلمهم الله - 00:34:30

عرشه رواه مسلم في بعض الطرق ورجل تصدق بصدقة اخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شملة. وهو مقلوب وكما هو حتى

لا تعلم شماليه ما تنفق يمينه. كما روى ايضا مسلم والبخاري. ذكر الشيخ رحمة الله تعالى جملة اخرى من البيان تتعلق به - 00:34:50
اللهم ما ذكره ابوه معقودا من معنى المدرج والمقلوبة وتقدم نوع المدرج المتعلق بالاسناد. وهذا اتمام للبيان بذكر المدرج المتعلق فقد عرفت ثالثا ان المدرج ما ادخل فيه ما ليس منه وانه تارة يكون في الاسلام - 00:35:10
وتارة يكون في المتن فالذكور هنا تابع للمذكور سابقا. وذكر الشارق رحمة الله تعالى ان الادراج المتعلقة بالمتن لا ينتصر بموضع منه وربما كان في اوله او وسطه او اخره. ومتى رحمة الله - 00:35:40
وتعالى من كل مما وقع فيه الادراج. اولا او اخرا او وسطا. ثم اتبعه ببيان حكم الادراج. فقال واعلم ان الشيخ عبدالله قال انه لا يجوز تعمد شيء من الادراك - 00:36:00

المذكور ابو عبدالله محمد ابن الزركشي نقل عن الموارد والروياني. وبالسماع انه قال ان من تعمد الادراج الزاغط العدالة وهو من يخلف الكلمة عن مواضعه فكان ملحا من كذابين وبهذا الاطلاق نظر فان الادراج وقع من الصحابة عمدا فمن بعدهم؟ فالواقع في حديث عبدالله - 00:36:20

ابن مسعود رضي الله عنه الذي ذكره المصنف بعده وفيه قوله واخرى اقولها ولم اسمعنا منه من مات لا يجعل للهدا فذكر هذا ابن مسعود بعد الحديث النبوبي ولو كان يخشى ادخال هذا في - 00:36:50
لا فصل بينهما رضي الله عنه. وانما يمنع من ذلك اذا وجد الايه هام. اما اذا معه فلا بأس به وهو الذي يصنعه البخاري ومسلم وخاصة ثانيةهما في فانه ربما فقال حدثنا ابو الخيثمة وهو زهير ابن حرب او يقول ذلك في اثناء الاسناد - 00:37:10
مثلا عن سفيان ثم يقول وهو ابن سعيد الثوري. فقوله وهو ابن سعيد الثوري ليس من كلام الراوي عنه المسلم وقعت ادراجا للبيان فانما يمنع الادراج ويكره اذا وقع الایمان الذي يؤدي الى نسبة - 00:37:40

شيء الى النبي صلى الله عليه وسلم او غيره وهو لم يقل فان ارتفع هذا المحذور وكان ذلك اليه في الايضاح والبيان فهذا من جنس ما يسمى عند القراء القراءة التفسيرية - 00:38:00

فانه عثر عن عبد الله ابن مسعود وغيره انه زادوا اشياء في اثناء القراءة تفسير وخالف في قرآنيتها ومن دائما يرى انها وقعت تفسيرا لا على اراده القراءة فوقع ذلك منه في كلام الله عز وجل. فلا الشمعة حينئذ - 00:38:20

وجوده في كلام النبي صلى الله عليه وسلم الا اذا تطرق اليه الايه او كان فاعله متعمدا ادخال على اراده الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم. فحينئذ يمنع منه. ثم ذكر رحمة الله تعالى ان الادراج في - 00:38:40

يعرف بأمور احدها ان يمتنع صدور ذلك الكلام من النبي صلى الله عليه وسلم. كالحديث المذكور لعبد الممليوك الطالب عذران حتى قال ولو لـالجهاد في سبيل الله والحج هو بر امي لاحببت ان اموت وانا مملوكا وهذا كلام - 00:39:00
ابي هريرة رضي الله عنه لا كلام النبي صلى الله عليه وسلم من امتناع صدور ذلك منه صلى الله عليه وسلم لتقدم بامه مع تنزيهه صلى الله عليه وسلم عن الرق بالملك. ومنها ان يصرح الصحابي - 00:39:20

قال ذلك في حديث ابن عبد الله عبد الله ابن مسعود الذي ذكره المصنف فانه ذكر ان هذه الزيادة قالها من هذه ومنها ان يصرح بعض الرواة بتفصيله كحديث ابن مسعود في التشهد دليلا تقدم الكلام عليه فان بعض الرواة - 00:39:40

فصلوه فتميز مرفوعه عن موقفه. ثم ذكر رحمة الله تعالى نوعا اخر من انواع علوم الحديث يرجع مخالفة الراوي غيرهم وهو نوع مغلوب وهو على ما ذكره المصنف مخالفة الراوي غيره بتقادمه - 00:40:00

او تأخير مخالفة الراوي غيره بتقاديم او تفقيير بأسناد او متن. فالحديث المطلوب والحديث الذي يخالف فيه الراوي غيره بتقاديم او تأخير بأسناد او متن. وبعبارة هو الحديث الذي وقع فيه الابدال. هو الحديث الذي وقع فيه الابدال. حسن الابدال يشمل التقديم - 00:40:20

وكون ذلك في الاسناد والمتن. ومثل له بمن يطلب الاسم مرة اثم مرة فيجعله كعب ابن مرة. ومثل للمتن بما وقع في لفظ لمسلم ورجل تصدق بصدقه اخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماليه فنسب الانفاق الى الشمال وهو مطلوب وانما هو حتى لا تعلم شماليه ما

انفقوا يمينه فهو اللفظ المتفق عليه وهو المعروف عادة ان الانفاق يكون باليمين. وهذه الله اخطأ بها فيما يظهر يحيى ابن سعيد القطن وهو من تعد اخطائه قليلة جدا لا يكاد - 00:41:20

بوجود شيء منها ومن اشهرها غلطه في هذا الحديث. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى وعند كل كون راضي هد بغيره ولا مرجحا جالاه. فهو الذي بالاضطراب مسيما افعال الامتحان حفظ من نمات. قال الشارب رحمه الله تعالى اسمه تكن - 00:41:40 المخالفة ويفعل ويفعل مبني للمفعول وتمر فيه الابدان. والمعنى ان مخالفة الراوي لغيره من دار راو مكان اخر. ولا مرجح له او كثرة صحبة على من خلفه ولا لمن خالفه عليه يسمى بالاقتراب. ويكون ذلك غالبا في الاسناد كحديث ابي داود وابن ماجة. من روایة اسماعيل ابن امية - 00:42:00

عن ابي عمرو عن ابي عمرو ابن محمد ابن حورين عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليجد - 00:42:20

تلقاء وجهه شيئاً النسخة الاخرى شيخنا شيئاً في القول شيئاً في وجهه نعم رواه المفضل وروح ابن القاسم عن اسماعيل فهكذا ورواه سفيان الثوري عنهم عن ابي عمر ابن حريث عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:42:30 الاسود عنه وعن ابي عمر عن ابي محمد ابن عمرو ابن حريص عن جده قريض عن ابي هريرة الى غير ذلك من الاختلافات. التي وقعت فيه على اسماعيل ابن ابي - 00:42:50

وقد يكون اضطرابك عليه فاطمة بنت قيس قال سألت او سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال ان في المال لحقاً سوى الزكاة. هكذا روى شريك عن ابي حمزة عن الشعيبة فاطمة وراه. من هذا الواجب ليس بالمال حق سوى الزكاة. وهذا الاضطراب لا يتحمل التأويل. قال الحافظ - 00:43:00

صاحب المخطئ في شرحها وقل ما يحكم المتحدث عن الحديث في التراب بالنسبة إلى الاختلاف في المد دون الاسناد. ثم الابدال قد يكون للغلط وحكمه ما حكم المطلوب او المعلم؟ وقد يكون بقصد الاضطراب وحكمه خط الموضوع يقبح بفاعله ويوجب رد حديثه وقد يكون من قصد الامتحان - 00:43:20

للغلط مثاله للغلط رواه يعلى بن عبيد عن سفيان عن سفيان الثوري عن منصور عن مقصم عن ابن عباس ساق النبي صلى الله عليه وسلم مئة بذنة فيه جمل يعني فيه فيه - 00:43:40

فيها جمل لابي جهل قال فبي حاتم سألت ابا زرعة عنه فقال هذا خطأ انما هو التوري عن ابي ليلى عن الحكم عن مقصم عن ابن عباس انه الخطأ به ابن يعلم - 00:44:00

عبيد ومثاله لقصد الاغرام حديث ابي هريرة المرفوع اذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدأون بالسلام. رواه مسلم في صحيحه من روایة شعبة والثوری ابن عبد الحميد وعبد العزیز بن حمید اه کلهم عن عن شهید بن ابی صالح عن ابی هریرة رواه حماد - 00:44:10

ورواه حماد بن عمرو النصيبي عن الاعمى عن ابی هریرة ليصير بذلك الضريبة المرغوبة فيه واما الاذال لقصد امتحان حفظ الشيخ وفهمه كما وعلماء البخاري والعقيلي وغيرهما ويفعله اهل الحديث كثيراً لكنهم لا يدخلون لا حديثاً. فان قيل هل يجوز امتحان حب الشيخ بقلب حديث عليه؟ حديث - 00:44:30

عليه اجيب بأنه لا يجوز لانه قد يستمر على روایته له على تلك الحالة. لظنـه ان ذلك الصواب لا سيما ان كان يعتقد ان من قال له علينا في المعرفة - 00:45:00

لانه كذب وليس هذا من المواطن التي يبيع فيها الكذب. وقد يقع الابدال كحديث ابن خزيمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابن ام مكتوم يؤذن بليلك فكل واشربوا حتى يؤذن بلال وكان بلال لا يؤذن حتى يرى الفجر. قال شيخنا سراج الدين بلقيني كاد هذا مقلوب - 00:45:10

من حديث عائشة فإن بلا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم. وكان رجلا اعمى ينادي حتى يقال له اصلاح. قال وما تأوله ابن خزيمة بأنه يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاذان نوبا بين بلال وابن ام مكتوم بعيد وبعد منه جزم ابن حبان بذلك. ذكر - 00:45:30

رحمه الله تعالى ببياننا في جملة اخرى من نظم ابيه تتعلق بنوع من انواع العلوم الحديث وهو نوع وهو من الانواع المتعلقة بوجود مخالفة الراوي. فالحديث المضطرب عندهم هو مخالفة الراوي لغيره بابدار راو - 00:45:50

ولا مرجحا. هذا هو الذي يرتضيه ما ذكره الحافظ في نخبة الفكر وعنه الناظم وابنه في شرحه. والمختار بعبارة الخصوص وابين ان الحديث المضطرب هو الحديث الذي يروى على وجوه حوله. هو الحديث الذي يروى - 00:46:20

وعلى وجوه مختلفة متساوية. فيجمع وصفين احدهما اختلاف تلك الوجوه فهي متعددة متباعدة والآخر تساويها في القوة. وتعزل ترجيح واحد منها على غيره وهذا اضطراب نوعان احدهما اضطراب محله اثنان والآخر اضطراب محله المثنى. ومثل المصنف رحمة الله تعالى لكل - 00:46:50

فذكر مثلاً لمن طلب اسناده بتعدد وجوه روایة عن ابی عمرو ابن محمد عن جده وتارة عنه وعن ابیه عمرو عن ابیه عن جده قريش الى اخر ما ذكر في هذا - 00:47:40

الحادي ثم اتبعه بمثال اخر في ما اضطراب مكتوب وهو حديث واحد روي مرة على الاثبات ومرة على النبي مرة ان في المال لحقاً سوى الزكاة. وهذا اثبات مرة ليس في المال حق سوى الذكرة. وهذا نفي والامر فيهما كما قال - 00:48:00
المصلني وهذا الاضطراب لا يتحمل التأويل. اي لا يمكن ان يكون الحديث محفوظاً باللفظين لتقابلهما معارضين ثم ذكر الشارب نقاً عن الحافظ في شرح النخبة انه قل ما يحكم المحدث على - 00:48:20

بالنسبة الى الاختلاف المدن دون الاسلام. فان الغالب ان الاختلاف في امة يكون تابعاً لاختلاف في اسناده ثم ذكر رحمة الله ان الابداد اي في الصغير في والمنتربما وقع للغلط - 00:48:40

اي الخطأ وحكمه حكم المطلوب او المعلم اي بالرد. وقد يكون لقصد الاغرار. اي طلب التفرد بوجه يستغرب ويستملح وحكمه حكم الموضوع يقبح فيه فاعله وهذا هو الذي يسمى سرقة الحديد. كالحديث الذي ذكره المصنف اذا لقيتم المشركين فانه معروف - 00:49:00

من حديث جرير بن ابی صالح عن ابی هريرة رواه حماد بن عمرو احد الواهيين فجعله عن الاعمى عن ابی صالح عن ابی هريرة ليصير بذلك غريباً اي لا يعرف من هذا الوجه المشهور به روایة عن زهير بن ابی صالح عن ابی هريرة - 00:49:30
ويرغب في روایته عنه فيقبل الناس برواية الحديث المذكور بهذا الاسناد عن مدعيه. ثم ذكر ان الامداد يقع لفصل امتحان حفظ الشيخ وفهمه كما فعل مع البخاري والعقيل وغيرهما ويفعله اهل الحديث - 00:49:50

كثيراً لكنهم لا يلقونه حديثاً اي لا يثبتون الروایة به على هذا الوجه. وانما يجعلون ذلك على وجه وهذا اذا كان بعلم الممتحن فلا بأس. اما مع الحيلة فلا يجوز. اذا - 00:50:10

كان بعلم الممتحن فانه يجوز. اما مع علمه مع عدم علمه بالحيلة فان ذلك لا يجوز فمن يعمل الى صاحب له يذاكره في احاديث باسناته فيقول له مثلاً حديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه او - 00:50:30

وهو هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة عند مسلم. هل هذا صحيح ام لا؟ وهذا من جنس الابداع. لأن الحديث عند مسلم من حديث ابراهيم ابن سعد عن الزهرى عن قاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها فاذا كان للمذاكرة - 00:51:00

مع العلم فلا بأس اما مع عدم العلم بالحيلة عليه لاختبار حفظه وفهمه او ارادة اسباطه وابهام هيبيته من النفوس فهذا محرم مستقبح جداً اذا كان لحظ من حظوظ الدنيا - 00:51:20

ثم قال فان قيل هل يجوز امتحان حفظ الشيخ بقلب حديثه عليه؟ اجيب بأنه لا يجوز لانه قد يستمر على روایة لو على تلك الحالة لظنها ان ذلك صواب ان يؤخذ حديث الشيخ من راو عنه فيقلبه على اساليب - 00:51:40

ويرويه عنه بهذه الوجوه ليتظر في حفظه ومعرفته بحديثه فهل يجوز ام لا؟ فذكر انه لا يجوز للمخافة ان يبقى على روايته على هذا الوجه لا سيما ان كان يعتقد ان من غلبه عليه من اهل - 00:52:00

ولانه كذب وليس هذا من المواطن التي يباح فيها الكذب. ثم ذكر مثلا على الاقدام في المتن الذي وقع في حديث عائشة عند ابن خزيمة وفيه ان ابن مكتوم يؤذن بليل والمعروف ان الذي يؤذن اولا هو بلال كما - 00:52:20

في الصحيحين فهذه الرواية وقع فيها قلب وابداد على وجه الرأس من الراوي. احسن الله اليكم. قال رحمة الله تعالى وان بتغيير الظروف قد بدلت منه صورة السياق قد خلت فاني اكون في النقد فالمحرم قال الشارق رحمة - 00:52:40 لتغيير ظرفية كما في قوله كما في قوله تعالى وضع الموازين الرزق ليوم القيامة والظاهر انه ليس بدم بل بالباء كما في النخبة في بلد للمخالفة التي يسمى كانت مقدرا بعد ان الشرقية وفي منه للتغيير. نعم - 00:53:00

وكذا فليكن اذا قرئ بالتحتية وان قرئ بالفوقيه فالمخالفة. المراد بصورة السياق صورة خطية. والمعنى وان تكن المخالفة وقد ظهرت في تغيير الحروف وخلت من تغيير الصورة الخطية. تغيير نعم - 00:53:20

اه فان كان التغيير في النقد فهو المصحف وان كان في الشكل اعني حركة الحروف وسكنها فهو المحرم. ومعرفة هذا الفن مهمة وغيره مثال التصحيح في الاسماء التي في الاسلام قول يحيى ابن معين العوام ابن مزاحم بالزاي والفاء المهملة وتصحیحه فانه - 00:53:40

والجيل ومثاله في المتن قول وكيع في حديث معاوية لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشققون الحطب بفقه الحاء المهملة وهو مضم المعجمة يقال شرق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج. ذكر الشيخ رحمة الله تعالى بيانا يتعلق بجملة اخرى من مقاصد - 00:54:00

هذا النوم فيها بيان نوع المصحف والمحرم وهو من الانواع المتعلقة بمخالفة الراوي غيره فالحديث المصحف هو المحرم اصطلاحا هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره تغيير الحروف او الشكل مع بقاء السياق بتغيير الحروف او الشكل مع - 00:54:20 هذا هو الذي عليه جمهور اهل الحديث من التسوية بين التحرير والتصحيح اما الحافظ ابن حجر فذهب في نخبة الفكر ونزهه النظر الى ان التغيير في الحروف يتعلق ان التغيير بالحروف ان التغيير في الحروف يتعلق بالمصحف والتغيير في النقد يتغير - 00:54:50

يتعلق بالمحرم والتغيير بالنقد يتعلق بالمحرم ويشبه ان يكون اصطلاحا خاصا به فان المعرفة عن المحدثين التسوية بينهما. وما ابتدى المصنف لما يقع من التصحيح بالاسناد والمتن؟ نعم احسنت قال رحمة الله تعالى - 00:55:20

الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان هذا رسول الله حي حي على القلاع حي على الفلاح - 00:55:50

الله اكبر الله الله اكبر لا الله الا الله احسن الله اليكم. قال الناظم رحمة الله تعالى ولا تجز تغيير متن واعداء بنقص او مرادف تماما الا لمن يكون - 00:57:40

بما فيه احالة المعاني. قال الشارح رحمة الله تعالى الباقى بنقص معلقة بتغيير والعرفان بكسر العين في اوله. والباء في متعلقة به وتعمدا بضم الميم المشددة. يعني الصحيح انه لا يجوز تعمد تغيير مد الحديد بنقص واختصار الا للعالم بمدلولات - 00:58:30 وبما يحيل معانيها وهذا قول الاكثر وهو الصحيح. لأن العالم بذلك لا ينقص من الحديث الا ما لا تعلق له بما يبيه. والجاهل قد ينقص ما له تعلق به من استثناء النحو الذهب بالذهب ربل. نعم - 00:58:50

الذهب بالذهب ربا الاها وها. او غایة النحو لا ترتاع الشمار حتى يبدو صالحة لا يجوز تغيير المثل بمراده ونحوه وروايته بالمعنى عند الاكثر الا للعالم بما يحيل الالفاظ. النسخة الاخرى معانيها احسن الله اليكم - 00:59:10

ومما يدل على جواز ذلك الاجماع وعلى جواز شرح الشريعة العجمي بلسان العارف به واذا جاز ذلك بغير العربية فيها اولى في المفردات دون المركبات وقيل لمن يستحضر اللفظ لانه يتمكن من التصرف فيه. وقيل لمن كان يحفظ الحديث ف nisi الاضطرة -

وبقي معناه مبتسما في ذهنه بخلاف من كان مستحضر اللفظ. وقال القاضي عياض ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لأن لا يتسلط من لا يحسن من يظن انه يحسن كما وقع لكتير من الرواة. ذكر الشيخ رحمة الله تعالى جملة اخرى من البيان - 00:59:50 تألقو بمسألة من المسائل المذكورة في علوم الحديث. وهي روایة الحديث بالمعنى وروایة الحديث بالمعنى اصطلاحهم تغيير متون الحديث بالنقض والمراد تغيير متون الحديث اختصارا صارت الرواية بمعنى - 01:00:10

او عبر عنه بمراده صارت الرواية بالمعنى. ولا يراد بالمراد على الصحيح تساوي غيرها في معناها فان هذا لا يوجد في كلام العرب. ولو قدر وجوده فهو قليل. وانما المراد - 01:00:50 المرأي ما يدل مع غيره على مسمى واحد. ما يدل مع غيره على مسمى واحد. وان اختلفوا الوجه دلالة كل وان استلف وجه دلالة كل. فمثلا الاسلام والاحسان والايمان كلها مما يدل على الدين الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فهي تدل على مسمى واحد الا ان وجوده دلالة - 01:01:10

كل واحد منها غير دلالة الاخرين. وقل هكذا بسرع ما يدعى وقوع التردد فيه في كلام العرب. ثم ذكر الشارخ رحمة الله تعالى فيما يتعلق بهذه المسألة انه لا يجوز فعل ذلك الا لعالم بمدخلات الانثار. وما - 01:01:40 توحيد المعاني اي تغيير المعاني. فلا يجوز ان يتسلط على الاحاديث اختصارا من لا يكون كذلك بل يجب عليه الا يلتزم الفاظها. لان لا يقع في الغلق على النبي صلى الله عليه - 01:02:10

وسلم وزيد فوق هذا الشاطئ شرقان احدهما الا يكون مما تبعد الى الدنيا الا يكون مما تبعد بلفظ. فالمتبعد بلفظه لا تجوز بالمعنى بل يأويه بلفظه متبعدا به. والثاني ان يكون ذكره - 01:02:30 بغير كتاب ان يكون ذكره في غير كتاب. اي بان يذكره في حال ضيق لا اعود مراجعة الاصول. بخلاف وقوعه في تصنيف الكتاب فان الذي يصنف كتابا ينبغي له ان يراجع المتون فيثبتها كما هي في اصولها. ثم ختم - 01:03:00

المصنف رحمة الله تعالى بقوله وقال القاضي عياض ينبغي سد باب الرواية بالمعنى الا يتسلق من لا يكثر من يظن انه يحسن كما وقع لكثير من الرواية. ويتأكد هذا المعنى الذي ذكره القاضي عيارا في ازمنة - 01:03:30 الجهل فان من الناس من صار يلوى الاحاديث بالمعنى ثم يتخيّل له اراده الشرع معنى من المعاني التي فهمها ويكون الشرع براء من المعنى الذي ادعاه. وهذا شائع عند المتأخرین من المتكلمين اليوم - 01:03:50

ينبغي ان يحرص على روایة الاحادیث بالفاظها ليقع فهمها كما اريد منها في الشرع ولا يكون مدخلا للتأمل والتحول عن حقائقها المرادة شرعا. نعم. احسنت. قال الناظم رحمة الله تعالى وان قلت معنى الحديث ينجري - 01:04:10 غريب هو معنى المشكلة قال الشارح رحمة الله تعالى اذا كان معنى الحديث ليس بظاهر فقد يكون عادة وظهوره الاجتماعي على لفظ القريب الاي قليل الاستبعاد غير مشروع يحتاج في فهمه الى بيان وتفصير وقد يكون الاشتغال على اشكال يفتقر لحجم وبيان الاحاديث المشكلة بالصفة وغيرها. وقد صنف - 01:04:30

من اول ابو عبيده القاسم ابن سلام وكتابه غريب وكتابه غير مرتب ولكنه ولكن رتبه موفق الدين بقدامه الحروف يصنف به ابو عبيده الheroii لكن تعقب او تعقب عليه الحافظين وصنف به الزمخشري كتابه المسمى بالفائز وابو - 01:04:50

سعادة ابن الاثير كتابا مسمى بالنهاية جمع بهما في الجميع وصنف في القسم الثاني الطحاوي والقطاوي وابن مورك وابن عبدالبر وغيرهما ذكر الشيخ رحمة الله تعالى في هذه الجملة بيانا اخر لبيت من نظم والده فيه بيان نوعين من - 01:05:10 علوم الحديث احدهما غريب الحديث وهو عندهم ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا بقلة. والآخر الحديث وهو عنده ما خفي فيه معنى اللفظ لدقته مدلولة - 01:05:30 رضي فيه معنى اللفظ لدقته مدلولة. وقال الشارخ في الاول فقد يكون ظهوره لاشتماله على لفظ غريب اي قليل الاستعمال. غير

مشهور يحتاج في فهم الى بيان وتفسير وقد يكون لاشتماله على اشكال يفتقر الى حل وبيان. فبسبب دقة معناه - 01:06:00 المشكلة في الصفات وغيرها لا مطلق احاديث الصفات فان مطلق احاديث الصفات ليست من الاحاديث المشكلة بل هي من الدين البين كظائرها من القرآن الكريم. لكن ربما وقع فيها احاديث اختلف - 01:06:30

في دلالتها على المعنى الذي تدل عليه ك الحديث خلف في صحته فيه لدلي حبل رفع على الله فهذا مما نزع في معنى فهو من الاحاديث المشكلة. حتى قال بعض اهل العلم انه لا - 01:06:50

يعرف معناها وك الحديث من تقرب الي ذراعا قربت منه باعا. فان اهل السنة لهم في هذا الحديث قولان فهو من حديث المشكلة في باب الصفات. ثم ذكر جماعة من المصنفين في الاول وجماعة من المصنفين - 01:07:10

بالثاني وذكر كتابا الموفق ابن قدامة رتب فيه كتاب ابي عبيد بن سلام ومن فرائض ابي محمد بن قدامة عن ايته بالترتيب. فقد رتب عدة كتب منها علل خلاة ومنها غريب الحديث ابي عبيد القاسم وهذه جادة من سبل تلقي العلم - 01:07:30
بان تعمد الى كتاب نافع مستقل الى الترتيب فترتبه ابتغاء زيادة انتفاعك انت قبل الناس بهذا لا ثم يكون انتفاعهم بعدك فضلا زائدا من احسانك اليهم. وما ينبه اليه ان - 01:08:00

من الاوضاع التي جعلت عليها المصنفات ربما كانت نافعة على اوضاع من سبق. اما اليوم في ينبغي ان يحدث للناس ما يكون افع لهم. فمن اراد ان يجمع كتابا بغرير الحديث فليعمل الى الكتب الاربعة - 01:08:20

التي اتخذت اصولا في علم السنة من المختصرات وهي الأربعين النووية. وعمدة الاحكام للمقدسي وبلغ المرام ابن حجر ورياض الصالحين للنووي فيستخرج قريبا ويرتبه. فان غريبه ويرتبه فان هذه الاحاديث هي عمدة الاحاديث المستعملة في الدين اليوم. في ينبغي ان يحيط طالب العلم - 01:08:40

معرفة وفهمها بالالفاظ الغربية هي فاذا استولى على ذلك كفاه ذلك بمعرفة غريب الحديث النبوى. وعليه من ذلك ولا سيما في ما يدور منها كثيرا جهل فاضح ينبغي ان يجتهد في رفعه عن نفسه. نعم - 01:09:10

والناظم رحمه الله تعالى ثمة سوء حفظهم يكن ترى فذو اختلاط من له قد اعترى وان يكن لديه لازما فذلك الشاب على رأي ماذا؟ قال الشارق رحمه الله بالف في اخره مبدلة مبدلة من همزة لاجل اللفظ يقال قرأ - 01:09:30

عليهم فرعا ودرعوا اتهم من مكانه. اتاه من مكان او خرج عليهم منه فجأة وسوء الحفظ ان كان لازما اي غير طاري يسمى يسمى حديث ذلك الراوى شادا عند بعض المحدثين. وان كان طارئا لكبر او لذهب - 01:09:50

بصر سمي ذلك رواه مختلط والحكم فيه. نعم. والحكم فيه ان ما حدث به الاختلاط يقبل وما حدث به بعد الاختلاط او جهل حاله لا يقبل. مثال من اختلاط للكبر. صالح صالح ابن نبهان ما ولا توأمه. قال احمد ابن - 01:10:10

حبل ادركه مالك وقد اختلط وهو كبير. وما اعلم بأسا من سمع منه قد يدعا. وقال ابن معين الثقة قبل ان يموت. فمن سمع منه قبل فهو تبت فقيل له ان مالكا تركه. قال انما ادركه مالك بعد ان خلف. وقال ميز الائمة من سمعوا الدين - 01:10:30

وقد ميز الائمة من سمع منهم قبل التغير. نعم. قبل التغير من سمع منه بعده ومثال من اختلاط بذهاب بصره رزاق بن همام الصناعي قال احمد بن حنبل اتىيه قبل المتنين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السمع وقال ايضا كان - 01:10:50

نلقن بعد ما عميت. ذكر الشارف رحمه الله تعالى بيان اخر يتعلق بجملة اخرى من نظم والده ثم دعوها على بيان سوء الحفظ. وسوء الحفظ هو غلبة الراوى خواله او تساويهما. غلبة خطأ الراوى صوابه او تساويهما - 01:11:10

فمتى كان الغالب على الراوى الخطأ؟ او هو متساو مع صوابه نسب الى سوء الحفظ. اما اذا كان الغالب على حديث الصواب ويقع منه الخطأ فذلك لا يوجد كونه سيء الحفظ لان هذا امر لا يكاد - 01:11:40

الخلق يتخلصون منه. فالانسان مطبوع على الخطأ والنسيان والغفلة. ثم ذكر ان سوء الحفظ نوعان. احدهما سوء الحفظ اللازم. والآخر سوء حفظ الضارى. والمراد بسوء الحفظ اللازم. ما تقدم حده. من ان - 01:12:00

من كان حديثه الخطأ أكثر من ثوابه أو هما متساويان. ويسمى حديثه جماعة من المحدثين الشاذ. فمن حدود الحديث الشاد انه الحديث الذي راوهه سيء انه الحديث الذي راوهه سيء الحفظ. وفيه لا يشترط قيد المخالفة. وهو معنى اخر سوى - 01:12:30 الذي تقدم اولا. اما سوء الحفظ الضار فالمراد به الاختلاط. اي تغير الذي يلحق العبد فيتغير معه حفظه وضبطه اما لكبر سنه او لذهب بصره. ثم بين رحمة الله الحكم في الراوي المخترع ان ما حديث به - 01:13:00

الصراط يقبل وما حديث به بعد الاختلاط او جهل حاله لا يقبل اي ما كان بعد اختلاطه فان انه لا يبالي او لم يعرف هل هو قبله او بعد او بعد فانه لا يقبل. والاظهر والله اعلم انه اذا - 01:13:30

حاله نظر الى استقامة حديثه. فمتي كان حديثه مستقيماً مثنى واسنادا حكم باصل اذا كان ثقة او حسن الحديث لأن الاختلاط مظنة وقوع الخلق ولا يلزم معه بغلق الراوي الا اذا - 01:13:50

ذلك بقليل فان كان في القليلة على خلاف ذلك بقي على اصل قبول حديثه ثم مثل لحديث من اشتراه لمن كصالح اذا الهام والتؤمة وحديث من اختلط لذهب بصره كعبد الرزاق بن همام الصناعي. نعم - 01:14:10

قال الناظم رحمة الله تعالى وان تاج معتاد يعتبر قد تابع شخصا غادر التدليس منه واقعا نعم، او من يكون حفظه قد ساع او الارسال منه جاء او من يكون حاله قد جهل تحكم بحسن ما لا مقدم - 01:14:30

نقل قال الشارق رحمة الله تعالى المدلس او السيء الحفظ او المجهول الحالي او من ارسل حديثا. اذا وافقه معتبر في المتابعة اي المتبع اي مساو له او ارجح منه اعتضد ما رواه وقويا. وخرج عن كونه ضعيفا الى كونه حسنة. وهذا هو الحسن - 01:14:50
مثال ذلك في حديث سيء الحفظ ما رواه الترمذى وحسنه من طريق شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه عن منبني فزرة تزوجت على نعليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضيت من نفسك ومالك بنعليك؟ قالت نعم فاجاز ذلك. قال التلميذ - 01:15:10

وفي الباب عن عمر وابي هريرة وعائشة وابي حزيمة وذكر جماعة اخر. فعاصم بن عبيد الله قد ضاعفه الجمهور ووصفوه بسوء الحقد. وعاف ابن عبينة على الشعبي الرواية عنه وقد حسن الترمذى حديثه هذا بمجيئه من غير وجه. ومثال ذلك في حديث المدلس. ما رواه الترمذى وحسنه من ضيفه - 01:15:30

هشيم عن يزيد ابى زياد عن عبدالرحمن ابن ابى ليلى عن البراء ابن عازم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على المسلمين ان يوم الجمعة. وليمس احدكم من طيب اهله فان لم يجد فالماء له طيب فهو شيء موصوف بالتدليس. لكن لما تبعه عند الترمذى - 01:15:50

ابو يحيى التميمي وكان للمنت شواهد من حديث ابى سعيد الخدري وغيره حسنة. ذكره الشيخ رحمة الله تعالى في هذه بيانا اخر لجملة اخرى من نظم ابيه تتعلق بتقرير نوع الحديث الحسن لغيره فان - 01:16:10

وعدد انواعا من عرف بخفة ضعفه كالمدلس وسوء الحفظ والمجهول الحالي والمرسل هؤلاء من خف سبب ضعف حديثهم. فمتي وافقهم؟ اي تابعهم؟ معتبر اي مقبول الحديث على وجه المساواة لهم في الحال او ارجح منهم قوى حديث بعضهم بعض وعد من جنس الحديث - 01:16:30

لغيري فالحديث الحسن لغيره هو الحديث الضعيف ضعفا خبيثا اذا اعترض بمثله او ما فوقه. والحديث الضعيف ضعفا خفيها اذا اعترض بمثله او ما فوقه وممثل الشيخ رحمة الله تعالى بمثالين احدهما حديث رجل سيء الخبر وهو عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف عند - 01:17:00

الجمهور وقد توبع على هذا الحديث وروي هذا الحديث بشواهد عدة تقوى هذا الحديث وبهكوا معه الناظر بحزنه ثم مثل لحديث اخر. لراو وصف بالتدريس وهو حديث هشيم ابن بشير - 01:17:30

الواسطي احد الموصوفين بالتدريس وهو حديث حسن عند المصنف بأنه شيئا توبع فتابعه ابو يحيى التميمي عند الترمذى وروي في هذا المتن شواهد يتقوى بها فقبل حديث المدلس وحديث سيء الحفظ لوجود - 01:17:50

متابع لهما فارتقى حديثهما من الضعف الذي كان خفيفا الى القبول. وصار في درجة الحسن لغيره وهذا اخر بيان على هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيته باذن الله تعالى بعد صلاة العشاء الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله -
01:18:10
محمد واله وصحبه اجمعين -
01:18:30